



## THE SCHOLAR ISLAMIC ACADEMIC RESEARCH JOURNAL

ISSN: 2413-7480 (Print)

ISSN: 2617-4308 (Online)

DOI: 10.29370/siarj

Journal home page: <https://siarj.com>

بدر الدين العيني ودرجته الفقهية

### IMAM BADR AL-DIN AL-AYNI AND HIS LEVEL IN ISLAMIC JURISPRUDENCE

**Omar kara**

Email: [omar.kera@outlook.com](mailto:omar.kera@outlook.com)

ORCID ID: <https://orcid.org/0009-0008-8364-5600>

PhD Student, Department of  
Jurisprudence and Principles of  
Islamic Law, Faculty of Islamic  
Sciences, Marmara University,  
Istanbul, Türkiye.

#### To cite this article:

Kera, Omar. "IMAM BADR AL-DIN AL-AYNI AND HIS LEVEL IN ISLAMIC JURISPRUDENCE." The Scholar Islamic Academic Research Journal 11, No. 1 (February 1, 2025).

To link to this article: <https://doi.org/10.29370/siarj/issue20arabic2>

#### Journal

The Scholar Islamic Academic Research Journal  
Vol. 11, No. 1 | January -June 2025 | P. 34- 74

#### DOI:

10.29370/siarj/issue20arabic2

#### License:

Copyright c 2017 NC-SA 4.0

#### Journal homepage

[www.siarj.com](http://www.siarj.com)

#### Published online:

2025-01-02

#### Journal Indexed by:

DOAJ | AIL | Almanhal | National Library of Australia  
| Academia, | DRJI | WorldCat | SCILIT | Gale | The  
Internet Archive | 10-A Digital Library | Harvard Library  
E-Journals | Library | University of Ottawa |  
ScienceGate | NAVER Academic, Asian Digital Library |  
Tehqeeqat, | SEMANTIC SCHOLAR | Publon | Repository  
| Globethics | EuroPub database | Cornell University  
Library | Advanced Sciences Index



بدر الدين العيني ودرجته الفقهية

**IMAM BADR AL-DIN AL-AYNI AND HIS LEVEL IN ISLAMIC JURISPRUDENCE**

Omar kara

**ABSTRACT:**

This article is about Imam Al-Ayni and the jurisprudential status he attained. Therefore, it was necessary to provide a biography of him, identifying his upbringing and mentors, from when he was a young child until he became a scholar of great stature and standing. We also need to learn about the students he left behind, and the books he authored and left behind as a treasure for Muslims to draw from in them of various sciences, from jurisprudence, language, hadith, and others. Then, to understand Al-Ayni's jurisprudential standing and his class among scholars, it was necessary to address what previous scholars have said about the classes of jurists and explain the conditions for each class. After discussing the classes of jurists and the conditions that must be met by those in each class, we moved on to discuss Imam Al-Ayni's standing, conveying the words of the scholars of his time and those who came after him about him. We also examined his books and how scholars received them after him, how much they quoted from him, and whether they accepted his opinions and statements or not. We found that he authenticated and preferred some jurisprudential sayings over others. A number of scholars who came after him corrected and preferred it. Through all of this, we were able to accurately determine his class. Then we followed that by mentioning some of the issues in which Al-Ayni preferred one opinion of

the scholars over another.

**KEYWORDS:** layers of jurists, fatwa, al-Ayni, mufti.

**الكلمات المفتاحية:** طبقات الفقهاء، الفتوى، العيني، المفتي.

**الملخص:**

تدور هذه المقالة على الإمام العيني والمكانة الفقهية التي وصل إليها. ولذلك كان لا بدّ من الترجمة له من حيث التعرف على نشأته ومشايخه منذ كان طفلاً صغيراً إلى أن أصبح عالماً ذو شأن ومكانة، ونتعرف على تلاميذه الذين خلفهم، وكتبه التي ألفها وتركها كنزاً للمسلمين ينهلون مما فيها من علوم مختلفة، من الفقه واللغة والحديث وغيرها. ثمّ للتعرف على درجة العيني الفقهية وطبقته بين العلماء، وكان لا بدّ من التعرض لما ذكره العلماء السابقون عن طبقات الفقهاء، وبيان شروط كل طبقة. وبعد أن تكلمنا عن طبقات الفقهاء والشروط الواجب توافرها في أهل كل طبقة انتقلنا للكلام على درجة الإمام العيني، فنقلنا كلام علماء عصره ومن أتى بعده في حقه، ونظرنا في كتبه وكيف تلقاها العلماء من بعده، وكم نقلوا عنه، وهل أخذوا بأرائه وأقواله أم لا. فوجدنا أنه صحّح ورجح بعض الأقوال الفقهية على غيرها. وأخذ بتصحيحه وترجيحه عدد من العلماء الذين أتوا بعده، من خلال هذا كله استطعنا أن نحدد طبقته بشكل دقيق، ثمّ أتبعنا ذلك بذكر بعض المسائل التي رجع فيها العيني قولاً ما من أقوال العلماء على غيره.

## المدخل:

### أهمية البحث:

علم الفقه هو علم الحلال والحرام، والفقيه هو الذي يفتي الناس ويبين الحلال والحرام من معاملاتهم، وكما أنه للفقه أصول وقواعد يستند إليها، فكذلك للفتوى أصول وقواعد، ولما كان زمن المجتهد المطلق قد ولى منذ زمن، وأصبح حال المفتي أن ينقل قول عالم من العلماء في المسألة المطروحة ويفتي به كان لا بدّ له من أن يعلم حال العالم الذي يفتي بقوله، ولا يقصد بذلك أن يعرف اسمه ونسبه وبلده؛ فإنّ هذا لا يقدم ولا يؤخر، بل المقصود معرفة حاله في الرواية ودرجته في الدراية وطبقته من طبقات الفقهاء؛ وذلك ليكون المفتي على بصيرة وافية في التمييز بين القائلين المتخالفين، ويكون له قدرة كافية في الترجيح بين القولين المتعارضين. وإنّ معرفة أحوال الفقهاء العلمية وطبقاتهم أمر مهم لمعرفة من يعتبر خلافه ومن لا يعتبر، ومن يعتد بخلافه في الإجماع ومن ليس كذلك؛ ولذا جعل أبو إسحاق الشيرازي هذا الفن مما لا يسع الفقيه جهله. ولما كان الأمر كذلك وجب الاهتمام بهذا العلم والعناية به، من هنا وجب علينا بيان درجة كبار العلماء الذين يفتى بقولهم ويكثر النقل عنهم بشكل خاص، وغيرهم بشكل عام، وإنّ الإمام العيني له مكانة سامية بين فقهاء المذهب الحنفي، ولمؤلفاته مكانة مرموقة عندهم، وقد أصبحت مرجعاً لمن أتى بعده، ولذلك وجب أن نبين درجته

الفقهية ومكانته العلمية.

مشكلة البحث:

الإمام العيني إمام عظيم من أئمة الفقه الحنفي وعلم الحديث بشكل خاص، وأئمة العلوم الشرعية والعربية بشكل عام. وكتبه لها مكانتها المرموقة عند العلماء وطلاب العلم، سواء منها في الحديث أو الفقه أو اللغة وعلومها. وقد صحح في كتبه بعض الآراء الفقهية، ورجح بعضها على بعض. لذلك أردنا الكشف عن مكانته العلمية وأهليته للتصحيح والترجيح، وقول من يقدم إذا تعارض ترجيحه وتصحيحه مع غيره من العلماء. وكل ذلك في ضوء الشروط التي وضعها العلماء للمفتين من أهل كل طبقة، وإلا فلسنا أهلاً للنظر أصلاً في مكانة هؤلاء الكبار ودرجاتهم الفقهية والعلمية، وتفضيل بعضهم على بعض.

منهج البحث:

سنعتمد في هذا البحث على المنهج الاستردادي التاريخي للتعرف على العيني ومكانته بين العلماء، ونعتمد المنهج الاستقرائي التحليلي لمعرفة شروط أهل كل طبقة من طبقات الفقهاء، إلى أي طبقة منها ينتمي الإمام العيني.

## الدراسات السابقة:

علم طبقات الفقهاء على أهميته البالغة علم فقير من حيث الدراسة والتحقيق قديماً وحديثاً، لم نجد أنّ العلماء اهتموا به الاهتمام المطلوب. وليس بين أيدينا في هذا الشأن إلا العدد القليل من المصنفات التي صنفت قديماً لبيان شروط المفتي وأقسام المفتين ومعرفة من هو أهل للفتوى ومن ليس كذلك. وبعض الأبحاث التي تحدثت عن طبقات الفقهاء عرضاً لا قصداً. وهذه المصنفات والأبحاث ستعرض لها بالدراسة في صلب هذا البحث مستفيدين منها وناقلين عنها.

أما في العصر الحاضر فلم نجد من تعرض لهذا الموضوع يبحث أو مقال. لا عن الإمام العيني ولا عن غيره. ولعل هذا المقال يكون باكورة الأبحاث المتعلقة بطبقات الفقهاء ودرجاتهم. وأسأل الله التوفيق فيه والسداد.

### 1. المبحث الأول: ترجمة الإمام العيني:

#### 1.1. التعريف به ونشأته:

هو الإمام العالم العلامة بدر الدين محمود بن القاضي شهاب الدين أحمد بن القاضي شرف الدين موسى العيتابي المولد والنشأة، المصري الدار والوفاة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - Omar Rida Kahhalah, Mu'jam al-mu'allifin ( Maktabat al-Muthanna, Bayrut, (1957), 12/150

ولد في السابع عشر من شهر رمضان المبارك، من عام اثنتين وستين وسبعمائة، في مدينة عيتتاب، ولذلك يسمى بالعيتتابي، وتخفف هذه النسبة فيسمى بالعيني. ويلقب بأبي محمد، وأبي الثناء.<sup>2</sup>

نشأ في أسرة عريقة علمياً، فقد كان أبوه من العلماء الأجلاء، وكان قاضي عيتتاب، وكذلك كان جده من العلماء، وكان قاضي مدينة حلب، ولذلك حفظ العيني القرآن الكريم وهو صغير، وتفقه على أبيه، وكان متواضعاً، لطيف المعشر.<sup>3</sup>

### 2.1. طلبه للعلم:

لازم في عيتتاب الشمس محمد الراعي بن الزاهد، وأخذ عن أكمل الدين وغيره، فدرس عليهما الصرف والعربية والمنطق، وكذلك أخذ الصرف وقرأ السراجية في الفرائض على البدر محمود بن محمد العنتابي، وقرأ المفصل في النحو، وفي أصول الفقه قرأ التوضيح مع متنه التنقيح على الأثير جبريل بن صالح البغدادي. وتفقه أيضاً على ميكائيل؛ فأخذ عنه القدوري،

<sup>2</sup> - Shams al-Din Muhammad ibn Abd al-Rahman al-Sakhawi, al-daw' al-lami' li-ahl al-qarn al-tasi (Bayrut, Manshurat Dar Maktabat al-ḥayah, (1992) , 10/131. Jalal al-Din aAbd al-Rahman al-Suyuṭi, Ḥusan al-muḥaḍarah fī Tarikh Misr wa-al-Qahirah (Miṣr, Dar Ihya' al-Kitab al-aArab, (1967), 1/473; Yusuf Ibn tghry Barada, al-nujum al-Zahirah fī muluk Misr wa-al-Qahirah (Misrs, Dar al-Kutub, Miṣr, (1963), 16/8.

<sup>3</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 10/133.

وسمع منه المجمع، كما تفقه بالحسام الرهاوي؛ حيث قرأ عليه مصنفه:  
البحار الزاخرة في المذاهب الأربعة، وأخذ علم المعاني والبيان عن الفقيه  
عيسى بن الخاص بن محمود السرماري، وصار بارعاً مقدماً في هذه العلوم،  
حتى ناب عن أبيه في القضاء.<sup>4</sup>

وإتماماً لطلب العلم وتحصيله رحل الشيخ العيني إلى حلب بعد وفاة  
أبيه في شهر رجب سنة أربع وثمانين وسبعمائة، وأخذ عن علمائها، مثل  
العلامة جمال الدين يوسف من موسى الملطي البزدوي الحنفي فقرأ عليه  
الهداية، وأخذ عن حيدر الرومي شارح الفرائض السراجية.

وله رحلات أخرى أيضاً، فقد رحل إلى بهسته وأخذ عن الولي  
البهستي، وأخذ عن علاء الدين بختاو في ملطية.<sup>5</sup>

ولمّا حجّ دخل دمشق وزار بيت المقدس، فالتقى فيه بالعلاء أحمد بن  
محمد السيرامي الحنفي، فلازمه، واستقدمه معه إلى القاهرة سنة ثمان  
وثمانين وسبعمائة.<sup>6</sup> ثمّ تابع تحصيله وقراءته على علماء مصر.<sup>7</sup>

<sup>4</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 10/133.

<sup>5</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 10/131.

<sup>6</sup> - Yusuf Ibn tghry Barada, al-Manhal al-Safi wa-al-mustawfi ba'da al-Wafī, tahqiq Muhammad Amin (al-Qahirah, Matba'at Dar al-Kutub wa-al-Watha'iq al-Qawmiyah, (2005), 11/193.

<sup>7</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 10/131.

### 3.1. تلاميذه:

لقد درّس العيني فترة طويلة، وكان من المعمرين، بقي يدرس الحديث في المدرسة المؤيدية وحدها أربعين عاما، غير ما له من الدروس في المدارس الأخرى. وقد أخذ عنه التلاميذ من كل مذهب طبقة بعد أخرى، وانتفع به خلق كثير،<sup>8</sup> ومن أبرز تلاميذه:

السخاوي:<sup>9</sup> محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد شمس الدين، أبو الخير السخاوي القاهري الشافعي. والحافظ ابن حجر العسقلاني:<sup>10</sup> فقد انتفع بالبدر العيني، كما انتفع البدر العيني به.<sup>11</sup> والمحقق المدقق الكمال ابن الهمام:<sup>12</sup> فقد أخذ عن العيني الدواوين السبع في

<sup>8</sup> - Muhammad ibn Ali al-Shawkani, al-Badr al-tali' bi-mahasin min ba'da al-qarn al-tasi' (Bayrut, Dar al-Ma'rifah, (2004) , 2/294. Muhammad Zahid al-Kawthari, min Rasa'il al-Imam Muhammad Zahid al-Kawthari, Risalat Tadhhib al-Taj allujny fi tarjamat al-Badr al-Ayni, jama'aha wa-i'tana bi-ha: musllam Taybah, wa-Muhammad Radwān al-Misri (Ammān, Dar al-Nur al-mubin lil-Nashr wa-al-Tawzi, (2018), 464 .

<sup>9</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 8/1 .Muhyi al-Din 'Abd al-Qadir ibn Shaykh ibn Abd Allah al-Aydarus, al-Nur al-safir an Akhbar al-qarn al-ashir (Bayrut, Dar al-Kutub al-Ilmiyah, (1984), 18 ؛Muhammad ibn Muhammad al-Ghazzi, al-Kawakib al-sa'irah bi-a'yan al-mi'ah al-ashirah, tahqiq: Khalil Mansur (Dar al-Kutub al-Ilmiyah, Bayrūt, (1997), 1/53.

<sup>10</sup> - Ahmad ibn Ali ibn Muhammad Ibn Hajar al-Asqalani, Raf' alisr 'an Qudat Misr, tahqiq: Ali Muḥammad Omar (al-Qahirah, Maktabat al-Khanji, 1998) 63; al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 2/37.

<sup>11</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 10/133.

<sup>12</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 10/13 .Jalal al-Din Abd al-Rahman ibn Abi Bakr al-Suyuti, Bughyat al-wu'ah fi Ṭabaqat al-lughawiyin wa-al-nnuhah, tahqiq: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, (Lubnān, Sayda, al-Maktabah al-Asriyah, 1998),

أشعار العرب، وكان أحد المقررين عنده في محدثي المؤيدية. وأبو البركات العسقلاني:<sup>13</sup> وأبو الفضل العسقلاني:<sup>14</sup> وغيرهم.

#### 4.1 . مصنفاته:<sup>15</sup>

بدأ الإمام العيني التصنيف وهو صغير السن، ولغزارة علمه، وسعة اطلاعه، وسرعة قلمه، وبراعته في العديد من العلوم والفنون أكثر التأليف والتصنيف، حتى لم يكد يكون هناك فنّ إلا وللعيني فيه كتاب أو أكثر. وقد صنف العيني أول ما صنف وعمره تسع عشرة سنة، إذ كان أول تأليف له: ملاح الألواح شرح كتاب مراح الأرواح.

إلا أنّ أكثر مؤلفاته مفقودة، والموجود منها أكثره ما زال مخطوطاً، وأما الذي طبع فهو جزء يسير جداً بالنسبة لمجموع مؤلفاته وتصانيفه.

ومن أهم مؤلفاته المطبوعة ما يلي:

1/16. al-Laknawi: Abd al-Ḥayy, al-Fawa'id al-bahiyah fī tarajim al-Ḥanafiyah, wa-ma'ahu al-Ta'liqat al-saniyah (Misr, Matba'at Dar al-Sa'adah, (1906), 181.

<sup>13</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 1/205؛ Jalal al-Din Abd al-Rahman ibn Abi Bakr al-Suyuti, Ḥusnu al-muhadarah fi Tarikh Misr wa-al-Qahirah, 1/484 ; Abd al-Ḥayy ibn Ahmad ibn Muhammad ibn al-ḥlmad al-Akari al-Ḥalabi, Shadharat al-dhahab fi Akhbar man dhahab, tahqhq: Mahmud al-Arna'ut, kharraja ahadithahu: Abd al-Qadir al-Arna'ūt (Dimashq, Dar Ibn Kathir, (1986), 9/479.

<sup>14</sup> - <sup>14</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 1/316. Muhammad ibn Ali ibn Ahmad al-Dawudi, Tabaqat al-mufassirin, raja'a al-nuskhah wa-aabata a'lamuha Lajnat min al-ulama bi-ishraf al-Nashir (Bayrut, Dar al-Kutub al-Ilmiyah, (1983), 1/45.

<sup>15</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 10/134. Ibn tghry Barada, al-Manhal al-Safi, 11/179. al-Kawthari: Tadhhib al-Taj alljyny, 477 – 482.

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أجل وأشهر مصنفات العيني.  
حيث كتبه في أحد وعشرين مجلداً، وكتبه في مدة سبعة وعشرين عاماً.  
يقول الكوثري عن هذا الكتاب: "هو أوسع شروحه - أي صحيح البخاري - نقلاً وتحقيقاً، وأجمعها للفوائد بحثاً وتمحيصاً ... ينتقي من شروح من تقدمه مواطن العلم والفوائد أجمل انتقاء، مستقصياً في ذلك أكمل استقصاء"<sup>16</sup>.

وهو يرى أن الحظ الأوفر في القيام بهذا الأمر يعود للعيني، وأن من خبر العمدة ووقف على جواهرها وكنوزها، وأنصف ولم يحف حكم بذلك، ووجد الفرق بين الشرحين كالفرق بين الشهاب والبدر.<sup>17</sup>

وقد كان كتاباً جامعاً حوى علومًا شتى، فقد "أورد العيني في شرحه عدة أنواع من علوم القرآن؛ دلالة على سعة علمه واطالعه، وفهمه الثاقب، تشعباً مع أن كتابه كتاب حديث"<sup>18</sup>.

كما اهتم فيه بعلم القراءات كثيراً، "واحتج بالقراءات القرآنية في مجالات عدة، منها تفسير الآيات القرآنية، وشرح ألفاظ الحديث النبوي، وأوجه نطق

<sup>16</sup> - al-Kawtharī, Tadhīb al-Tāj alljyny, 479.

<sup>17</sup> - al-Kawtharī, Tadhīb al-Tāj alljyny, 479.

<sup>18</sup> -Eid, Israa mahmood. "Contribution of Imam Ayni to Quranic Sciences in His Work titled Umdet'u'l Kârî Şerh Sahih Bukhari". *Journal of Theological Studies* 18 (December 2022), 1-30.

بعض ألفاظه، وتوجيه الروايات وغيرها".<sup>19</sup> مما زاد القيمة العلمية لكتابه.

- شرح سنن أبي داود: من أمتع شروح أبي داود، إلا أنه لم يكمل، يتوسع فيه الشارح في أحاديث الأحكام، وتراجم رجالها.<sup>20</sup> وقد طبع هذا الكتاب محققاً في سبعة مجلدات في مكتبة الرشد في الرياض.

- البناية شرح الهداية: وهو من أفضل شرح الهداية جمعاً بين أبحاث الفقه والحديث.

- مباني الأخبار في شرح معاني الآثار: شرح فيه معاني الآثار للطحاوي.

- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار للطحاوي: وهو مختصر لكتاب مباني الأخبار

- رمز الحقائق شرح كنز الدقائق: مطبوع، هو شرح متن معتبر في المذهب الحنفي، من تأليف الإمام العلامة أبي البركات النسفي، شرحه الإمام العيني في مجلدين ضخمين، يقعان في سبعمائة وثلاثين صفحة من القطع الكبير.

- منحة السلوك شرح تحفة الملوك: هذا الكتاب شرح لمتن في الفقه

---

<sup>19</sup> - Eid, Israa mahmood. "Imam El-Aynī'nin Umdetü'l-Kârî Adlı Eseri Çerçevesinde Kıraatlerin Hadis İlimi'ne Etkisi". *HADITH 7* (December 2021), 217-254.

<sup>20</sup> - al-Kawtharī, Tadhhib al-Tāj alljyny, 480.

الحنفي، لزين الدين محمد بن أبي بكر.

- المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية. الملقب بالشواهد الكبرى.

جمع العيني في هذا الكتاب الشواهد الواقعة في شروح الألفية، لابن الناظم، وابن أم قاسم، ابن هشام، وابن عقيل. فشرحها وأعرها، ويين ما فيها من اللغات.

وقد أصبح هذا الكتاب مرجعاً ومتعمداً لكل من جاء بعد العيني، وأراد دراسة النحو، وخصوصاً الألفية وشروحها. ولما كان هذا الشرح كبيراً اختصره المؤلف في شرح أصغر منه، وسماه: فرائد القلائد في شرح مختصر الشواهد.

### 5.1. وفاته:

بعد صرفه عن نظر الأحباس لازم بيته واعتزل الناس، وصار يبيع كتبه من أجل المعاش، ولم يزل يشتغل بالجمع والتصنيف حتى مات ليلة الثلاثاء، رابع ذي الحجة من سنة خمسة وخمسين، ودفن يوم الأربعاء في مدرسته التي أنشأها، وصلى عليه المناوي في الأزهر الشريف. وعظم الأسف على فقده، رحمه الله وأحسن إليه.<sup>21</sup>

<sup>21</sup> - al-Sakhawi, al-daw' al-lami, 10/133.

وقال النواجي يمدحه:

لقد حزت يا قاضي القضاة مناقبا يقصر عنها منطقي وبياني

وأثنى عليك الناس شرقا ومغربا فلا زلت محموداً بكلّ لسان<sup>22</sup>

2. المبحث الثاني: طبقات الفقهاء عند الحنفية، ودرجة العيني بين

فقهاء المذهب الحنفي:

يتناول هذا المبحث مرتبة الإمام العيني بين العلماء، ولكي نعرف ذلك

لا بدّ أولاً من الاطلاع على طبقات فقهاء الحنفية بشكل عام.

1.2. طبقات فقهاء الحنفية:

أول من تكلم عن طبقات الفقهاء عند الحنفية بهذا المعنى هو ابن

كمال باشا، وقد قسم الفقهاء إلى سبع طبقات، هي:

"الطبقة الأولى: طبقة المجتهدين في الشرع: كالأئمة الأربعة ومن

سلك مسلكهم في تأسيس قواعد الأصول واستنباط أحكام الفروع من الأدلة

الأربعة.

الطبقة الثانية: طبقة المجتهدين في المذهب: كأبي يوسف ومحمد

وسائر تلاميذ أبي حنيفة القادرين على استخراج الأحكام من الأدلة الأربعة

<sup>22</sup> - al-Suyuti, nazm al-iqyan, 173, raqm: 189.

على مقتضى قواعد إمامهم، فقد يخالفونه في الفروع لكنهم لا يخالفونه في الأصول.

الطبقة الثالثة: طبقة المجتهدين في المسائل: كالخفاف وأبي جعفر الطحاوي وفخر الإسلام البزدوي وقاضيخان، فهؤلاء لا يخالفون الإمام لا في الفروع ولا في الأصول، لكنهم يستنبطون أحكام المسائل التي لا نص فيها عن الإمام وفق أصوله وقواعده.

الطبقة الرابعة: طبقة أصحاب التخريج:<sup>23</sup> كالرازي وأصحابه، فهؤلاء لا يقدرون على الاجتهاد أصلاً؛ لكنهم لإحاطتهم بأصول مذهب إمامهم يفصلون قولاً مجملاً، ويوضحون حكماً مبهماً محتملاً لأمرين منقولاً عن صاحب المذهب أو أحد تلامذته المجتهدين.

الطبقة الخامسة: طبقة أصحاب الترجيح:<sup>24</sup> كأبي الحسين القدوري، وصاحب الهداية، وشأنهم تفضيل بعض الروايات على بعض، بقولهم: هذا أولى، هذا أصح دراية، هذا أصح رواية، وهذا أوفق للقياس، وهذا أرفق بالناس.

- التخريج: هو استنباط أحكام الوقعات التي لم يعرف لأئمة المذهب آراء فيها، بالبناء على أصول<sup>23</sup> المذهب وقواعده في الاستنباط. ينظر: محمد أبو زهرة، أبو حنيفة: حياته وعصره، آراؤه وفقهه (القاهرة، دار الفكر العربي، 1991) 395.

- الترجيح: هو بيان الراجح من الأقوال المختلفة لأئمة المذهب، أو الروايات المختلفة عنهم. وكذلك<sup>24</sup> بيان الراجح من الأقوال المختلفة عن أصحاب الترجيح، فهم أيضاً قد يختلفون في الاستنباط كما اختلف أهل الاجتهاد المطلق. ينظر: أبو زهرة، أبو حنيفة، 395.

الطبقة السادسة: طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين القوي والأقوى والضعيف، وظاهر الرواية والروايات النادرة كأصحاب المتنون المعتمدة.

الطبقة السابعة: طبقة المقلدين الذين لا يقدرّون على شيء مما ذكر<sup>25</sup>.

ثمّ الذين أتوا بعد ابن كمال كانوا تجاه تقسيمه فريقين: فريق أيده وأثنى عليه واعتبره تقسيماً حسناً صحيحاً، كتقي الدين التميمي صاحب كتاب الطبقات السنية في تراجم الحنفية، حيث قال بعد أن نقل كلام ابن كمال عن طبقات الفقهاء: "وهو تقسيم حسن جداً"<sup>26</sup>.

وكذلك عمر الزهري نقل كلام ابن كمال واعتبره مسلماً، ولم يعلق عليه بنقده، بل نقله لإفادة المتعلمين.<sup>27</sup>

وهذا ما فعله أيضاً ابن عابدين حيث نقل كلام ابن كمال مع حذف شيء يسير منه، ولم يعلق عليه بنقده أو اعتراض.<sup>28</sup>

وفريق انتقد هذا التقسيم أشد الانتقاد واعتبره بعيداً عن الصحة

---

<sup>25</sup> - Ibn Kamal Basha, Risalat dukhal Wuld al-bint fi al-mawquf ala al-awlad, 3/121

<sup>26</sup> - al-Tamimi, al-Tabaqat al-saniyah, (1983), 1/34.

<sup>27</sup> - Omar ibn Omar al-Zahri, al-Jawahir al-nafisah fi sharh al-Durrah al-munifah, bi-khatt Shahin Abd Allah tabi al-marhum Hasan jrbjy (al-Riyad, Maktabat Jami'at al-Riyad, Qism al-Makhtuutat, fiqh Hanafi, al-raqm: 100, 185.

<sup>28</sup> - Ibn Abidin, Majmu Rasa'il Ibn Abidin, Risalat sharh manzumat Uqud rasm al-Mufti, s11.

بمراحل كثيرة. من حيث عدّ الطبقات، ومن حيث توزيع الفقهاء عليها، وكان رائد هذا الفريق شهاب الدين المرجاني 29 في كتابه (ناظورة الحق في فرضية العشاء وإن لم يغيب الشفق) حيث أنكر تنزيل أكثر الفقهاء الذين ذكرهم ابن كمال في رسالته عن درجتهم التي يستحقونها، وخصوصاً أنه وضع أبا يوسف ومحمد مع أصحاب الاجتهاد في المذهب، فأبطل المرجاني كونهم مجتهدين في المذهب ووضعهم مع أهل الاجتهاد المطلق، واعتبر ذلك التقسيم تحكما لا دليل عليه، ولا سلف له، وأطال في بيان درجات العلماء الذين ذكرهم ابن كمال، وبيّن فضل بعض من وضعهم ابن كمال في الطبقة الأدنى على من وضعهم في الطبقة الأعلى، إلا أنه لم يصحح عمل ابن كمال، ولم يضع ترتيباً جديداً للطبقات،<sup>30</sup> وكذلك أنكر الكوثري (ت: 1371 / 1952) على ابن كمال ترتيب الطبقات وتعيين الفقهاء فيها ونقل كلام المرجاني بطوله، إلا أنه أيضاً لم يقدنا بالترتيب الصحيح للطبقات،<sup>31</sup>

- هو: هارون بن بهاء الدين، من أهل قازان الروسية، فقيه، مشارك في بعض العلوم، رحل إلى بخارى وسمرقند، كان عالم عصره في بلاده، من تصانيفه: حق المعرفة وحسن الإدراك بما يلزم في وجوب الفطر والامسك، مستفاد الاخبار في أصول قازان وبلغار، توفي سنة: (1306 هـ / 1889 م). ينظر:

Khayr al-D Khayr al-Din ibn Mahmūd ibn Muhammad al-Zirikli, al-A'lam (Bayrut, Dar al-Ilm lil-Malayin, 2002), 3/178; Kahhalah, Mu'jam al-mu'allifin, 13/128

<sup>30</sup>- Baha al-Din al-Marjani, nazwrh al-Haqq fi faradiyat al-isha wa-in lam yaghib al-Shafaq, tahqiq: Urkhan ibn Idris anjqr; Abd al-Qadir ibn Saljuq yylmaz (Amman, Dar al-Fath lil-Dirasat wa-al-Nashr; Istanbul, Dar al-Hikmah, Markaz lil-Buhuth wa-al-Dirasat al-Islamayah, (2012), 192.

<sup>31</sup> - al-Kawthari, Rasa'il al-Kawthari, Risalat: Husnu al-taqadi fi sirat Abi Yusuf al-Qadi, 24.

وذكر اللكنوي<sup>32</sup> أن هناك نظر في كلام ابن كمال من جهة إدخال من هم في الطبقة الأعلى في الطبقة الأدنى، بينها الشيخ بهاء الدين المرجاني. لكن عند النظر في تقسيم اللكنوي لطبقات فقهاء الحنفية نجد أنه ذكر طبقات ابن كمال نفسها، إلا أنه أخرج طبقة المجتهدين في الشرع، فلم يذكر الإمام أبا حنيفة، وأخرج أيضاً طبقة العوام لأنهم مقلدون، ولا يستطيعون الإفتاء إلا بطريق الحكاية.

وأبقى الطبقات الخمس الأخرى ورجالها على ما هي عليه عند ابن الكمال. فالطبقة الأولى عنده: هي طبقة المتقدمين: تلاميذ الإمام أبي حنيفة، كأبي يوسف ومحمد وزفر. فهؤلاء يجتهدون في المذهب ويستنبطون الأحكام وفق قواعد إمامهم.

الطبقة الثانية: طبقة أكابر المتأخرين، كالخصاف والطحاوي والكرخي والحلواني والسرخسي والبزدوي. فهؤلاء لا يستطيعون مخالفة الإمام في الأصول ولا في الفروع، لكنهم يجتهدون في المسائل التي لا رواية فيها عن الإمام.

الطبقة الثالثة: طبقة أصحاب التخريج: كالرازي وأمثاله. فهؤلاء لا

---

<sup>32</sup> - Abu al-Hasanat Abd al-Hayy al-laknawi, al-nafi al-kabir li-man yutalii al-jami al-sagir. Bakistan, Karatshi, idarat al-Qu'an al-karim wa-al-ulum al-islamiyah, (1990), 8.

يستطيعون الاجتهاد أصلاً، لكنهم يفصلون قولاً مجملاً ذي وجهين، أو حكماً مبهماً محتملاً لأمرين.

الطبقة الرابعة: طبقة أصحاب الترجيح من المقلدين: كالقُدوري، والمرغيناني صاحب الهداية، وأمثالهم.

الطبقة الخامسة: طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين القوي والأقوى والضعيف، وظاهر المذهب، وظاهر الرواية والرواية النادرة. كشمس الأئمة الكردي، وجمال الدين الحصري، وأصحاب المتون كالكنز والمختار. وشأنهم ألا ينقلون في كتبهم الأقوال المردودة والروايات الضعيفة. وهذه أدنى طبقات المتفقيين.

والفقهاء الذين ذكرهم اللكنوي في كل طبقة هم أنفسهم الذين ذكرهم ابن الكمال في نفس الطبقة. وهذا مستغرب وغير مفهوم. فلماذا لم يضع كل إمام في طبقته المناسبة ويصلح عمل ابن الكمال بعد أن اطلع على كلام المرجاني؟

والناظر في كلام اللكنوي يجد فيه اضطراباً، فقد جعل الإمام أبا يوسف ومحمداً في طبقة المجتهدين في المذهب مرة، ومرة أخرى جعلهم مجتهدين مطلقين إلا أنهم منتسبين لمذهب أبي حنيفة. فقال بعد أن ذكر طبقات الفقهاء، ونقل كلام ابن الكمال، وتعقيب المرجاني عليه:

"واعلم أن المجتهد على أقسام ثلاثة: أحدها المجتهد المطلق

المستقل: ومن شروطه فقه النفس، وسلامة الذهن، وصحة التصرف والاستنباط والتيقظ، ومعرفة الأدلة وآلاتها المذكورة في الأصول وشروطها، ومع الفقه والضبط لأمّهات المسائل.

وثانيها: المجتهد المطلق المنتسب: وهو أن ينتسب إلى إمام متين من الأئمة المجتهدين، لكن لا يقلده في المذهب ولا في الدليل؛ لاتصافه بآلات الاجتهاد، وإنما انتسب إليه لسلوكه طريقه في الاجتهاد.

وثالثها المجتهد في المذهب: وهو أن يكون مقيداً بمذهب إمام

مستقل...<sup>33</sup>

ثم قال عند التمثيل لكل قسم: "وأما القسم الثاني: فاتصف به أبو

يوسف ومحمد وغيرهما من أصحاب أبي حنيفة"<sup>34</sup>.

ومن الذين اعترضوا على تقسيم ابن كمال: محمد أبو زهرة، فلم

يرض إنزال أبي يوسف ومحمد وزفر إلى طبقة المجتهدين في المذهب،

فرفعهم إلى درجة المجتهد المطلق – والحق معه – لكنه ألغى درجة المجتهد

في المذهب من طبقات الفقهاء عند الحنفية،<sup>35</sup> فلا نوافقه على ذلك؛ لأنه وإن

كان أصحاب الإمام أبي حنيفة من المجتهدين المستقلين فإنّ هناك من فقهاء

<sup>33</sup> - al-laknawi, al-nafi al-kabir, 14.

<sup>34</sup> - al-laknawi, al-nafi al-kabir, 16.

<sup>35</sup> -Abu Zahrah, Abu Hanifah, 384.

الحنفية من هو مجتهد في المذهب، فحذف هذه الطبقة نهائيا غير صحيح. على أنه ذكر لاحقا عند الكلام على ترجيح القول بمنزلة القائل: "وأكثر العلماء على ترجيح قول أبي حنيفة إلا إذا اختار المجتهد في المذهب غيره لأسباب موجبة لذلك".<sup>36</sup>

ويرى أن التفرقة بين الطبقات "الثالثة والرابعة والخامسة" أي طبقة المجتهدين في المسائل، وطبقة أصحاب التخريج، وطبقة أصحاب الترجيح: صعبة وغير واضحة، والأفضل أن تحذف طبقة منهم وتبقى طبقتان، هما: طبقة أصحاب التخريج الذي يستنبطون أحكاما لمسائل لا رأي فيها لأصحاب المذهب بناء على قواعدهم، وطبقة أصحاب الترجيح الذين يرجحون بين الروايات المختلفة والأقوال المختلفة، وأصح الأقوال وأوفقها للقياس وأرفقها بالناس.<sup>37</sup>

وكذلك يرى أبو زهرة أن الطبقة الأخيرة من طبقات ابن كمال لا تعد من الفقهاء، بل هم في أفضل الأحوال نقلة للمذهب.<sup>38</sup>

وبالتالي تصبح الطبقات عند أبي زهرة أربع طبقات، هي: طبقة المجتهد المستقل، طبقة أصحاب التخريج، طبقة أصحاب الترجيح، طبقة

---

<sup>36</sup> - Abu Zahrah, Abu Hanifah, 399.

<sup>37</sup> - Abu Zahrah, Abu Hanifah, 387.

<sup>38</sup> - Abu Zahrah, Abu Hanifa388.

العلماء العارفين بما رجحه السابقون واختاروه.

وهذا التقسيم للطبقات حسن، لكن قدمنا أنه ليس من الصحيح إلغاء طبقة المجتهد في المذهب، فبإضافتها تصبح طبقات الفقهاء الحنفية خمسة، هي:

طبقة المجتهدين المستقلين، طبقة المجتهدين في المذهب، طبقة أصحاب التخريج، طبقة أصحاب الترجيح، طبقة أهل العلم بما رجحه أصحاب الترجيح.

## 2.2. أقوال العلماء في بدر الدين العيني:

مؤلفات العيني دليل كافٍ على مكانته العلمية الرفيعة التي وصل إليها، فقد شرح كتباً عظيمة شهيرة لا يتجاسر على شرحها إلا من عرف من نفسه أنه أهل لها، وابتكر مؤلفات قلّ نظيرها، وخير شاهد على ذلك أن آثاره أصبحت عمدة للعلماء - فضلاً عن طلاب العلم - من بعده، واشتهرت وانتشرت، وأضحت تحفًا حوت الدرر، وجمعت نخب الفكر، فصارت مقصداً للطالبيين، ومنحة للسالكين.

ولكن نحن بحاجة هنا إلى بيان درجته بين فقهاء المذهب؛ ولذلك لا يمكن أن نكتفي بشهرة مؤلفاته وأهميتها، بل نذكر بعض أقوال معاصريه ومن بعدهم من العلماء في حقه لعلنا نتبين درجته من خلال كلامهم، وأيضاً دفعاً لقول من انتقده بغضاً أو حسداً. فنقول:

وصفه السخاوي بكونه إماماً باللغة والصرف والعربية، وأنه حافظ للتاريخ، وله مشاركات في سائر العلوم، وأنه لا يملّ من كثرة المطالعة.<sup>39</sup>

ووصفه ابن خطيب الناصرية في تاريخه: بالإمامة في العلم، وأنه من أهل الفضل والثناء، وأنه صاحب دين وورع ومروءة.<sup>40</sup>

ووصفه تلميذه ابن تغري بردى بأنه وحيد دهره، وفريد عصره، وبكونه مرجع المؤرخين وعمدتهم.<sup>41</sup>

ويذكر أنه كان محققاً مدققاً عالماً بالأصول والفقه، والنحو والصرف واللغة، وأنه أعجوبة في التاريخ، واسع الاطلاع، غزير العلم في المعقول والمنقول، يندر أن يذكر علم إلا ويشارك فيه مشاركة جيدة، وأن كتبه ومؤلفاته كثيرة الفوائد.<sup>42</sup>

وذكر اللكنوي أنه طالع من مؤلفات العيني: عمد القاري شرح صحيح البخاري، والبنية شرح الهداية، ورمز الحقائق شرح الكنز، ومنحة السلوك شرح تحفة الملوك فوجدها مفيدة جداً، وأثنى عليه من حيث بسطه في تخريج

<sup>39</sup> - al-Sakhawi, al-daw al-lami, 10/133; al-mu'allif nafsih, al-tibr al-masbuk fi Dhayl al-suluk, tahqiq: Labibah Ibrahim Mustafa, wnjwa Mustafa Kamil (al-Qahirah, Matba'at Dar al-Kutub wa-al-Watha'iq al-Qawmiyah, (2002), 3/145.

<sup>40</sup> - al-Sakhawi, al-daw al-lami, 10/133.

<sup>41</sup> - Ibn tghry Barada, al-Manhal al-SSāafi, 11/193.

<sup>42</sup> - Ibn tghry Barada, al-Manhal al-SSāafi, 11/196.

الأحاديث وكشف معانيها، وقال: له سعة نظر في الفنون كلها".<sup>43</sup>

وفصل الكوثري الكلام عنه فقال: "كان في الحديث والفقه والتاريخ والعربية بحراً لا تعكره الدلاء، آية في استحضر أحاديث الأحكام، وإبداء علل أسانيدھا ومتونها، بارعاً في الموازنة بين أدلة المسائل الخلافية عند فقهاء الأمصار، واسع الاطلاع على مذاهب سلف الأمة وآراء الأئمة مشاهيرها وشواذھا، بالغاً في الفحص غايته، وفي التنقيب نهايته، موفياً حقّ الأبحاث من جميع مناحيها، بحيث لا يدع لباحث وراء فحصه مطمعاً، ولا لقوس تطلبه منزعاً".<sup>44</sup>

ووصفه ابن عابدين بشيخ الإسلام.<sup>45</sup>

هذه العبارات المنقولة عن علماء كبار تدل على علو كعب الإمام العيني في العلم، ومرتبته الرفيعة في الفقه، ومكانته العالية، لكن لم يذكر أحد منهم درجته في المذهب، ولا إلى أي طبقة ينتمي. فإذا أردنا أن نحقق هذا كان واجبا علينا أن نحدد شروط كل طبقة من الطبقات أولاً، ثم نعيد الكلام في كلام العلماء في حق العيني وننزله في الطبقة التي تناسب صفاته.

<sup>43</sup> - al-Laknawi, al-Fawa'id al-bahiyah, S208.

<sup>44</sup> - al-Kawthari, Tahdhib al-Taj alljyny, 466.

<sup>45</sup> - Muhammad Amin ibn Omar Ibn Abidin, rdd al-muhtar ala al-Durr al-Mukhtar sharh Tanwir al-absar (al-Qahirah, Matba'at Mustafa al-Babi al-Halabi, (1966), 1/426.

### 3.2. الشروط الواجب توافرها في أهل كلّ طبقة:

نذكر في هذا المطلب شروط كل طبقة من طبقات الفقهاء.

#### أولاً: شروط المجتهد المطلق:

اشترط العلماء في المُبَيِّن لأحكام الله تعالى أن يكون عارفاً بلغة الكتاب والسنة معرفة تمكنه من فهم خطاب العرب ومعاني مفرداتهم وأساليبهم في التعبير؛<sup>46</sup> لئلا يفهم الآيات والأحاديث فهماً خاطئاً يؤدي إلى خطأه في الحكم والفتوى، ويجب على المفتي أن يكون عالماً بمواضع آيات وأحاديث الأحكام، ومواضع الإجماع بشكل يمكنه من الرجوع إليها عند الحاجة؛<sup>47</sup> لئلا يفتي بما يخالف نصاً أو إجماعاً، ويجب أن يعرف أيضاً العلوم المتعلقة بالكتاب والسنة، مثل النسخ والمنسوخ، وأسباب النزول والورود، وأقسام السنة؛<sup>48</sup> وأن يكون عالماً بعلم أصول الفقه حتى يعرف جميع أدلة الشرع، وأقسامها، وطرق إثباتها، ووجوه دلالاتها، وكيفية استنباط

<sup>46</sup> - Ali ibn Muhammad al-Amidi, al-Ihkam fi usul al-ahkam, ta'liq: Abd al-Razzaq Afifi (Dimashq / Bayrut, al-Maktab al-Islami, (1981), 4/163; Ibrahim ibn Musa ibn Muhammad al-Lakhmi al-Shatibi, al-Muwafaqat, tahqiq: Mashhur ibn Hasan Al Salman (Misr, al-Jizah, Dar Ibn Affan lil-Nashr wa-al-Tawzi, (1997), 5/57.

<sup>47</sup> - Abu Hāmid Muhammad ibn Muhammad al-Ghazali, al-Mustasfa, tahqiq: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi (Bayrut, Dar al-Kutub al-Ilmiyah, (1993), 342.

<sup>48</sup> - Abd al-Karim Zaydan, al-Wajiz fi usul al-fiqh (Baghdad, Mu'assasat Qurtubah lil-Tiba'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzi, (1976m), 404.

الأحكام منها، وقواعد التعارض والترجيح بينها،<sup>49</sup> ومعرفة مقاصد الشريعة وعلل الأحكام<sup>50</sup> معرفة تمكنه من استنباط الأحكام التي ليس فيها نص بطريق القياس أو بناء على مراعاة المصلحة.

ويشترط في المفتي أيضاً الفطنة والقدرة على الاستنباط؛<sup>51</sup> لأن آلة الاجتهاد وحدها لا تكفي، ولعل في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه"<sup>52</sup> خير دليل على ذلك. قال ابن رشد: "ليس العلم الذي هو الفقه في الدين بكثرة الرواية والحفظ، وإنما هو نور يضعه الله حيث يشاء".<sup>53</sup>

**ثانياً: شروط المجتهد في مذهب إمام معين: عدّ ابن الصلاح،**

<sup>49</sup> - al-Amidi, al-Ihkam, 4/163.

<sup>50</sup> - Zaydan, al-Wajiz, 405.

<sup>51</sup> - Ibn al-Salah Uthman ibn Abd al-Rahman, adab al-Mufti wa-al-mustafti, tahqiq: Muwaffaq Abd al-Qadir (al-Madinah al-Munawwarah, Maktabat al-Ulum wa-al-Hikam, (2002), 86; Zaydan, al-Wajiz, 405.

<sup>52</sup> - Abu Dawud Sulayman ibn al-Ash'ath al-Sijistani, Sunan Abi Dawud, tahqiq: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid (Bayrut, al-Maktabah al-Asriyah, bi-dun Tarikh), "al-'Ilm", Bab: Fadl Nashr al-'Ilm, (raqm 3660)؛ (رقم 3660)؛ Muhammad ibn Isa ibn Surat al-Tirmidhi, al-Jami' al-Mukhtasar min al-sunan an Rasul Allah wa-ma'rifat al-sahih walm'lwl wa-ma alayhi al-amal, al-ma'ruf Basim: Sunan al-Tirmidhi, tahqiq: majmu'ah min al-muhaqqiqin (al-Qahirah, Maktabat Mustafa al-Babi al-Halabi, 1975m) "al-'Ilm", Bab: ma ja'a fi al-hathth 'aaa tabligh al-sama, (raqm 2656).

<sup>53</sup> - Ahmad ibn Yahya al-Wansharisi, al-Mi'yar al-Mu'arrab wa-al-jami al-Maghrib an fatawa ahl Ifriqiyah wa-al-Andalus wa-al-Maghrib (al-Rabat Wizarat al-Awqaf wa-al-Shu'un al-Islamiyah lil-Mamlakah al-Maghribiyah, (1981M), 10/34.

والنوي للمفتي المجتهد في مذهب إمامه أربعة شروط، هي:

- 1- أن يتمسك بأصول وقواعد إمامه؛ لأنّ من لم يبلغ درجة الاجتهاد المطلق لا بدّ له من اتباع طريق إمام معيّن في استنباط الأحكام.
2. أن يكون عالماً بالفقه وأصول الفقه، محيطاً بأدلة الأحكام التفصيلية.

3- أن يكون متمكناً من القياس، عالماً بشروطه ومسالكه.

- 4- أن تكون له القدرة على التخريج والاستنباط، وإلحاق ما لم ينصّ عليه الإمام بما نصّ عليه.<sup>54</sup>

ثالثاً: شروط المقلد لإمام معيّن، وليس مجتهداً في مذهبه، القادر على

تقرير الأدلة:

حفظ مذهب إمامه، مع معرفته بأدلته، وتمكنه من تقريرها وتحريها وتصويرها، وقدرته على الترجيح بين الأقوال.<sup>55</sup>

رابعاً: شروط وحكم المفتي المقلد، غير القادر على تقرير الأدلة:

---

<sup>54</sup> - Ibn al-Salah, adab al-Fatwa wa-al-mustafti, 95. Abu Zakariya Yahya ibn Sharaf al-Nawawi, adab al-Fatwa wa-al-mufti wa-al-mustafti, tahqiq: Bassam Abd al-Wahhab al-Jabi (Dimashq, Dar al-Fikr, (1998), 27.

<sup>55</sup> - Ibn al-Salah, adab al-Mufti wa-al-mustafti, 98, wa-naql kalamahu al-Nawawi fi adab al-Fatwa wa-al-mufti wa-al-mustafti wa'tmdh.

- 1- حفظ مذهب إمامه، وفهم جميع مسائله الواضحة منها والمشكلة.
- 2- لا يجوز له أن يفتي إلا بما نصّ عليه إمام المذهب، أو المجتهدين في المذهب، أو نصّ عليه أهل التخريج.<sup>56</sup>

#### 4.2. مرتبة العيني الفقهية.

لا يمكننا نسبة العيني إلى مرتبة الاجتهاد المطلق؛ لإقراره بالتزامه المذهب الحنفي أصولاً وفروعاً مرات عديدة في كتبه، من خلال قوله: (عندنا، لنا، مذهبنا)، ويظهر ذلك أيضاً من تعصبه للمذهب الحنفي، وعدم مخالفته أحكامه مطلقاً، ولعدم ادعائه هو هذه المرتبة، ولو كان وصل إليها لصرح بذلك.

وأما مرتبة الاجتهاد في المذهب فتتوافر فيه شروطها التي تقدمت، فهو ملتزم بأصول مذهب إمامه كما ذكرنا في مطلب الأصول التي يأخذ بها، وإنه بلا شك عالم بالفقه وأصوله، وأدلة الأحكام تفصيلاً، خبير بمسالك القياس وشروطه وعلله، قادر على التخريج والاستنباط على قواعد الإمام؛ لكن قد يبدو في نسبته إلى هذه المرتبة وجعله من أهل هذه الكتبية مبالغاً في رفع شأنه، خصوصاً أن هناك علماء أجاد مشهود لهم بالفضل والعلم الغزير، سابقين للعيني في الزمن، قد أخذوا العلم عن الأئمة المشهورين، ومع ذلك نُزلوا عن

---

<sup>56</sup> - Ibn al-Salah, adab al-Mufti wa-al-mustafti, 98, al-Nawawi adab al-Fatwa, 30.

تلك المرتبة.

وقد يرجع هذا إلى الملكة الفقهية التي يؤتيها الله من يشاء من عباده، فإن العلماء وإن تساوا في حفظ أدلة الأحكام، ومعرفة قواعد الفقه، وتمكنوا من مسالك القياس وعلله، فإنهم قد يتفاوتون في الملكة الفقهية التي هي سرّ الفقه، وإذا كان الله سبحانه قد فضّل بعض الأنبياء على بعض كما في قوله تعالى: {تِلْكَ أَلْسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّن كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ} <sup>57</sup> فإننا لا نرتاب في تفضيله جلّ شأنه بعض العلماء على بعض، ولا يبقى في النفس تحامل على أحد منهم، فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وفوق كلّ ذي علم عليم. وربما كان في الحديث الذي تقدم ذكره (ربما حامل فقه إلى من هو أفقه منه) خير دليل على هذا. وكذلك قول الإمام زفر عن أبي حنيفة رحمه الله: فإذا قال أستحسن لم يلحق به أحد، <sup>58</sup> والقول الذي قدمناه عن ابن رشد وهو قوله: "ليس العلم الذي هو الفقه في الدين بكثرة الرواية والحفظ، وإنما هو نور يضعه الله حيث يشاء" نصّ في هذا.

لكن إن لم يكن العيني من أهل الاجتهاد في المذهب فلا غرو أن ينسب لمرتبة التخريج وتنسب له؛ لأنه حافظ لمذهبه، قادر على تقرير الأدلة

<sup>57</sup> - al-Qur'an al-Karim, al-Baqarah 2/253.

<sup>58</sup> - Muhammad Abu Zahrah, usul al-fiqh (Dimashq, Dar al-Fikr al-Arabi, bi-dun Tarikh), 262.

وتحريرها، وهو كذلك قادر على الترجيح بين الأقوال والروايات، وكثيراً ما رجح وصحح، فهو من أصحاب هذه الدرجة والله تعالى أعلم.

وقد أخذ بقوله في الترجيح والتصحيح جلّ العلماء الذين أتوا بعده وأجلهم. فمنهم: سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم في كتابه: النهر الفائق شرح كنز الدقائق، ومنهم ملا علي القاري في كتابه فتح باب العناية بشرح النقاية، ومنهم عبد الله بن محمد بن سليمان المعروف بـ (داماد أفندي) صاحب مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، وكذلك الحصكفي محمد بن علي بن محمد صاحب الدر المختار شرح تنوير الابصار، وأصحاب الحواشي على هذا الشرح أيضاً، وهم أحمد بن محمد الطحطاوي، ومحمد أمين عابدين.

وفي هذا دلالة وافية كافية على أن أقوال العيني في الترجيح معتمدة ومعتبرة.

## 5.2. نماذج من ترجيحات العيني بين أقوال الفقهاء:

نذكر في هذا المطلب بعض الأمثلة التي رجح فيها العيني رأياً على بقية الآراء، وسيتبين لنا من خلال هذه الأمثلة مدى دقة العيني رحمه الله، وإنصافه وتجرده للحق، والدفاع عنه، كائنا المخالف من كان.

وقد ظهر ترجيح العيني على عدة أشكال، أولها أنه يشرح ويوضح اختيارات المرغيناني وترجيحاته، ويدلل عليها، ويذكر أحيانا سبب الترجيح. وثانيها أنه ينقل ما نصّ عليه السابقون أنه المختار، أو الصحيح. وثالثها أنه

يختار هو قولاً ويرجحه ويقيم الحجة على رجحانه على بقية الأقوال. ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

#### 1.5.2 . مسألة التسمية في الوضوء:<sup>59</sup>

ذكر المرغيناني أن الاصح في التسمية أنها مستحبة، وليست سنة كما قال القدوري في الكتاب.

علل شراح الهداية القول بالاستحباب بأن النبي عليه الصلاة والسلام لم يواظب عليها، بل تركها في بعض الأحيان، من ذلك ما رواه مهاجر بن قنفذ قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فسلمت عليه، فلم يردّ عليّ السلام، فلما فرغ من وضوئه قال: (إنه لم يمنعني من أن أردّ عليك إلا أنّي كنت على غير وضوء)<sup>60</sup> ولأنّ عثمان وعلياً رضي الله عنهما لما حكيا وضوء رسول الله عليه الصلاة والسلام لم ينقلا التسمية.

واستنكر العيني كونها مستحبة، ورأى أنّ أقل ما يقال فيها أنها سنة، وإلا فإن بعض الروايات التي جاءت بها تفيد الوجوب، لكن عدل عن الوجوب لمعارضة هذه الروايات بروايات أخرى، ولمعارضتها آية الوضوء

<sup>59</sup> - Mahmud ibn Ahmad ibn Musa al-Ayni, albnayh sharh al-Hidayah, tahqiq: Ayman Salih Sha'ban (Bayrut, Dar al-Kutub al-Ilmiyah, (2000) , 1/198.

<sup>60</sup> - Ibn Majah Muhammad ibn Yazid al-Qazwini, Sunan Ibn Majah, tahqiq: Shu'ayb al-Arna'ut (Bayrut, Dar al-Risalah al-Alamiyah, (2009) ، "al-taharah wa-sunaniha", 27, (raqm 350).

أيضاً، حيث لم يذكر الله تعالى التسمية فيها.

ومن الروايات التي تفيد سنية الوضوء: قوله صلى الله عليه وسلم: (لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر الله عليه).<sup>61</sup> روي هذا الحديث عن عشرة من الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين، وذكر العيني الروايات كلها ومن أخرجها من المحدثين وبين المقال فيها كلها.

وذكر العيني بعد تقرير سنية التسمية عدداً من الكتب التي نص أصحابها على كونها سنة، وذلك في: المحيط، وشرح مختصر الكرخي، والتحفة، والغنية، والجامع، والقدوري، ثم قال: "قال ابن المرغيناني: هو الصحيح، وهو المختار أيضاً".

وذكر الأكمل أن كونها سنة مختار الطحاوي أيضاً.<sup>62</sup>

## 2.5.2. مسألة تخليل اللحية في الوضوء.<sup>63</sup>

اختلف العلماء في حكم تخليل اللحية على أقوال، منها:

- تخليل اللحية واجب، وهو قول سعيد بن جبير، وعبد الحكم من

المالكية.

<sup>61</sup> - Abu Dawud, al-sunan, "al-taharah", Bab al-tasmiyah ala al-Wudūu, (raqm 101).

<sup>62</sup> - Akmal al-Din Muhammad ibn Muhammad ibn Mahmud al-Babarti, al-inayah sharh al-Hidayah (al-Qahirah, Matbaat Mustafa al-Babi al-Halabi, (1970), 1/22.

<sup>63</sup> - al-Ayni, albnayh, 1/220.

- تخليل اللحية سنة، وهو قول أبي يوسف والشافعي.

- تخليل اللحية مستحب.

- تخليل اللحية جائز، ومعنى جائز أنّ الذي يخلل لحيته لا يعتبر مبتدعا في الدين.

ولكل واحد من أصحاب تلك الأقوال حجته ودليله.

اختار العيني القول بسنية التخليل للأحاديث الواردة في ذلك عن سبعة عشر صحابياً، ذكر روايتهم كلها، وميّز الصحيح فيها من الضعيف، وذكر الاعتراضات على كل واحد منها بإنصاف وموضوعية بحتة. وهذه الروايات وإن كان أكثرها ضعيف إلا أنّ منها ما هو صحيح. وذلك حديث أخرجه الترمذي وابن ماجه عن عامر بن شقيق الأسدي عن أبي وائل عن عثمان بن عفان رضي الله عنه (أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته). وقال الترمذي تعليقا عليه: هذا حديث حسن صحيح.<sup>64</sup> ونقل عن الإمام البخاري أنّه قال: "أصحّ شيء عندي في التخليل حديث عثمان. قلت إنهم يتكلمون في هذا الحديث. فقال: هو حسن".<sup>65</sup>

<sup>64</sup> - al-Tirmidhi, Sunan al-Tirmidhi, "al-taharah", Bab ma ja'a fi tkhlyl al-lihyah, (raqm 31).

<sup>65</sup> - Muhammad ibn Isa ibn Surat ibn Musa al-Dahhak al-Tirmidhi, Ilal al-Tirmidhi al-kabir, tahqiq: Subhi al-Samarra'i, wa-Abū al-Ma'ati al-Nuri, wa-Mahmud Khalil

ولهذا الحديث وغيره، ولفعل الصحابة رضوان الله عليهم قال العيني:  
"وكون تخليل اللحية سنة هو الصحيح".

3.5.2. مسألة انتقال العقار إلى الشفيع هل هو بعقد جديد، أم حوالة

عن المشتري الأول.<sup>66</sup>

قال بعض المشايخ: ينتقل العقار من المشتري إلى الشفيع بعقد جديد؛  
لأنه لو لم يكن كذلك لم يكن للشفيع خيار الرؤية إذا كان المشتري قد رآه،  
والحال أن له خيار الرؤية، وهذا يدل على أنه ثبت بعقد جديد.

وقال بعض المشايخ، وهو الذي اختاره العيني: ينتقل العقار إلى  
الشفيع بطريق التحويل، أي يصبح الشفيع كأنه هو المشتري، فيفسخ العقد  
بحق المشتري فقط دون البائع، ويحول إلى الشفيع، ولا يفسخ العقد بحق  
البائع لأنه لو فسخ العقد من جانب البائع والمشتري بطلت الشفعة، إذ هي  
مبنية على عقد البيع.

وأجاب العيني عن قول الآخرين بأن العقد يوجب سلامة المعقود  
عليه من العيب، لكن تغير في حق المشتري بعارض لم يوجد في حق الشفيع،  
وهو الرؤية وقبول المشتري العيب. فتحوّل الصفقة إلى الشفيع موجبة

al-Sa'idi, (Bayrut, Alam al-Kutub, Maktabat al-Nahdah al-Arabiyyah, (1989), 33, raqm 19.

<sup>66</sup> - al-Ayni, albnayh, 11/318.

السلامة نظرا إلى الأصل.

4.5.2. ما هو الفرض في ظهر يوم الجمعة؟ هل هو أداء صلاة الظهر،

أم الجمعة، أم أحدهما لا على التعيين، أيهما بدل عن الآخر؟<sup>67</sup>

اختلف العلماء في هذه المسألة، فقال بعضهم: فرض الوقت الجمعة

والظهر خلف عنها، وهذا مروى عن الإمام زفر رحمه الله تعالى.

وقال بعضهم الفرض أحدهما. وهو رواية عن محمد.

وعن أبي حنيفة وأبي يوسف: الفرض الظهر، ولكنه مأمور بإسقاطه

بالجمعة.

والمذهب المختار أنّ الظهر أصل لا بدل، ولكن تصور بصورة البدل

باعتبار أنّ المأمور به في هذا اليوم هو الجمعة، ولذلك تسقط بالأعذار، ويقوم

الظهر مقامها عند فوتها.

#### الخاتمة:

بعد هذه الرحلة في حياة الإمام العيني: نشأة وطالبا وعالما، وأقوال

العلماء في حقه، والتجول في كتبه وآثاره، والاطلاع على كتب الفتوى،

وشروط الإفتاء لا بد أن يكون هناك نتائج وصلنا إليها، وملاحظات وتوصيات

<sup>67</sup> - al-Ayni, albnayh, 1/560.

نذكرها لزملائنا الطلاب. وهي كما يلي:

- علم طبقات الفقهاء علم مهم، وله أثر كبير في الفقه عموماً، والفتوى والقضاء خصوصاً.

- طبقات الفقهاء عند الأحناف خمسة.

- حددنا شروط كل طبقة من الطبقات بالرجوع إلى أقوال العلماء.

- الإمام العيني إمام كبير في العلم، وشأنه عظيم في الفقه، وهو من أهل الطبقة الثالثة: طبقة أصحاب التخريج والترجيح.

التوصيات:

- زيادة الاهتمام بعلم طبقات الفقهاء، والبحث عن العلماء الكبار من المقلدين، الذين يكثر النقل عنهم والإفتاء بقولهم لإنزالهم منازلهم التي يستحقونها.

- زيادة الاهتمام بمصنفات الإمام العيني، والعناية بطباعتها وإخراجها بالشكل الذي يليق بها؛ لما تحويه من نفائس ودرر.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، *أدب المفتي والمستفتي*، تحقيق: موفق عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 2002.

ابن تغري بردي: يوسف جمال الدين أبو المحاسن الأتابكي، *المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي*، تحقيق محمد أمين، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، د.ط، 2005.

ابن تغري بردي: يوسف، *النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة*، دار الكتب، مصر، د.ط، 1963.

ابن عابدين: محمد أمين بن عمر، *حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار*، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1966.

ابن عابدين: محمد أمين بن عمر، *مجموعة رسائل ابن عابدين*، د.ط، د.ت.

ابن كمال باشا، *مجموع رسائل ابن كمال باشا، رسالة: دخول ولد البنت في الموقوف على الأولاد*، دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، إسطنبول، ط1، 2018.

ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني، *سنن ابن ماجه*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، ط1، 2009.

أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، *سنن أبي داود*، تحقيق: محمد

محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، د.ط، د.ت.

الأمدي: علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق/ بيروت، ط2، 1981.

البابرقي: أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود، العناية شرح الهداية، مطبوع بهامش فتح القدير للكمال ابن الهمام، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط1، 1970.

الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، المعروف باسم: سنن الترمذي، تحقيق: مجموعة من المحققين، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1975.

الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك، علل الترمذي الكبير، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبو المعاطي النوري، ومحمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط1، 1989.

التميمي: تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، د.ط، د.ت.

الداوودي: محمد بن علي بن أحمد، طبقات المفسرين، مراجعة لجنة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، 1983.

الزهري: عمر بن عمر، الجواهر النفيسة في شرح الدرّة المنيفة، بخط شاهين عبد الله تابع المرحوم حسن جرجي، مكتبة جامعة الرياض، قسم المخطوطات، الرقم: 100. تاريخ النسخ: 1099، عدد الأوراق: 186، فقه حنفي.

زيدان: عبد الكريم، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة قرطبة، ط 6، 1976.

السخاوي: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، د. ط، 1992.

السخاوي: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، التبر المسبوك في ذيل السلوك، تحقيق: لبيبة إبراهيم مصطفى، ونجوى مصطفى كامل، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، د. ط، 2002.

السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، دار إحياء الكتاب العربي، مصر، ط 1: 1967.

السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا، د. ط، 1998.

السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، نظم العقيان في أعيان الأعيان، تحقيق: فيليب حتي، المطبعة السورية الأمريكية، نيويورك، د. ط، 1928، وصورتها

المكتبة العلمية في بيروت.

الشاطبي: إبراهيم بن موسى، *الموافقات*، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1997.

الشوكاني، محمد بن علي، *البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع*، دار المعرفة، بيروت، د. ط، 2004.

الشيرازي: إبراهيم بن علي، *طبقات الفقهاء*، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، ط1، 1970.

الطحاوي: أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة، *مختصر الطحاوي*، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، الهند، د. ط، د.ت.

عمر رضا كحالة، *معجم المؤلفين*، مكتبة المثنى، بيروت، د. ط، 1957.

عيد: إسراء محمود، *عناية الإمام العيني بعلوم القرآن في كتابه عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، بحث منشور في مجلة: *Journal of Theological Studies* 18 (December 2022), 1-30

عيد: إسراء محمود، *أثر القراءات في الصناعة الحديثية عند الإمام العيني في عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، بحث منشور في مجلة: *HADITH* 7 (December 2021), 217-254.

- العيدر وس: محيي الدين عبد القادر بن شيخ، النور السافر عن أخبار القرن  
العاشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1984.
- العيني: محمود بن أحمد بن موسى، البناية شرح الهداية، تحقيق: أيمن صالح  
شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000.
- الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد، المستصفي، تحقيق: محمد عبد السلام  
عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993.
- الغزي: محمد بن محمد، الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، تحقيق:  
خليل منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997.
- قاضي خان: فخر الدين أبو المحاسن الحسن بن منصور، فتاوى قاضي خان،  
اعتنى بها: سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، 2009.
- الكوثري: محمد زاهد، من رسائل الإمام محمد زاهد الكوثري، رسالة  
تذهيب التاج اللجيني في ترجمة البدر العيني، جمعها واعتنى بها: مسلم طيبة،  
ومحمد رضوان المصري، دار النور المبين للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،  
ط1، 2018.
- الكوثري: محمد زاهد، من رسائل الإمام محمد زاهد الكوثري، رسالة حسن  
التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي، ط1، 2018.
- اللكنوي: أبو الحسنات عبد الحي، النافع الكبير شرح الجامع الصغير، إدارة

القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، د. ط، 1990.

اللكنوي: عبد الحي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، ومعه التعليقات السنية، مطبعة دار السعادة، مصر، ط1، 1906.

النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، دمشق، ط1، 1998.

الونشريسي: أحمد بن يحيى، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط، د. ط، 1981.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution-NonCommercial-ShareAlike 4.0 International \(CC BY-NC-SA 4.0\)](https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0/)